

مكانة المرأة في الإسلام وحقوقها في ضوء القرآن والسنة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والحلوة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين،

أما بعد:

فإن الحديث عن مكانة المرأة في الإسلام وحقوقها من الموضوعات المهمة التي ينبغي تناولها بعيداً عن الإفراط والتفريط، وبالرجوع إلى المصدين الأساسيين في الإسلام: كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. فقد جاء الإسلام في وقت كانت المرأة فيه تتعرض في مجتمعات كثيرة لأشكال متعددة من الظلم والانتقاص، فجاء القرآن الكريم ليقرر إنسانيتها وكرامتها، ويثبت لها حقوقاً دينية واجتماعية ومالية وأسرية، ويجعل معيار التفاضل بين الناس قائماً على التقوى والعمل الصالح، لا على مجرد كون الإنسان رجلاً أو امرأة. وليس معنى تكريم الإسلام للمرأة أنه جعلها نسخة مطابقة للرجل في كل الأحكام؛ فالإسلام قرر المساواة في الكرامة والإنسانية والتكليف والثواب، مع مراعاة الفروق والوظائف والأحكام التي شرعها الله تعالى بحكمته. ولذلك فإن العدل في المنظور الإسلامي لا يعني بالضرورة التطابق في كل شيء، وإنما يعني إعطاء كل ذي حق حقه، وعدم ظلم أحد بسبب جنسه. وقد أفرد القرآن سورة كاملة باسم **سورة النساء**، وتناول فيها قضايا المرأة والأسرة والميراث والزواج والحقوق المالية والاجتماعية، مما يدل على عناية الشريعة بهذه المسائل.

أولاً: المرأة والرجل أصل واحد في الإنسانية والكرامة:

أعظم ما قرره الإسلام أن الرجل والمرأة يرجعان
إلى أصل إنساني واحد،

قال الله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾

فالمرأة ليست مخلوقاً من درجة إنسانية أدنى، وإنما هي جزء من البشرية التي خلقها الله تعالى،
والرجل والمرأة يشتركان في أصل الخلقة الإنسانية. وقد جاء الإسلام ليزيل النظرة التي تجعل قيمة
الإنسان مرتبطة بجنسه أو نسبه أو ماله،

فقال سبحانه:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ
أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾

وعليه، فالأصل أن المرأة والرجل يشتركان في الكرامة الإنسانية،
والمسؤولية أمام الله، والجزاء على الأعمال

ثانياً: المرأة شريكة للرجل في الإيمان والعبادة والثواب:

لم يجعل الإسلام طريق التقرب إلى الله تعالى خاصاً بالرجال،
بل فتح للمرأة أبواب العبادة والطاعة والأجر كما فتحتها للرجل.

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ
وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ
فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾

وتأمل كيف كرر القرآن ذكر الرجال والنساء في صفات الإيمان والعمل الصالح،
ثم ختم ذلك بقوله تعالى:

﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾.

وقال سبحانه:

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

فالميزان عند الله هو الإيمان والعمل الصالح، وليس مجرد كون
الإنسان رجلاً أو امرأة.

ثالثاً: للمرأة دور في المجتمع والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

من الخطأ تصور المرأة في الإسلام على أنها عنصر معزول عن المجتمع، لا شأن لها إلا داخل المنزل. فالقرآن أثبت للمرأة دوراً في بناء المجتمع المؤمن.

قال الله تعالى:

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ﴾

وقد بين المفسرون أن الآية تجعل المؤمنين والمؤمنات شركاء في الولاية الإيمانية، والتناظر، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والطاعة والعبادة. وهذا يدل على أن المرأة ليست مجرد متلقية، وإنما هي **عضو فاعل في الأمة**، لها مسؤولية في إصلاح نفسها وأسررتها ومجتمعها بحسب ما تستطيع وما يناسبها من المجالات المشروعة.

رابعاً: حق المرأة في التعليم وطلب العلم:

من أعظم صور التكريم أن الإسلام جعل العلم فضيلة، ولم يجعل طلب العلم حكراً على الرجال. وقد كانت نساء الصحابة رضي الله عنهن يسألن النبي صلى الله عليه وسلم ويتعلمن منه، ومن أشهرهن **عائشة رضي الله عنها** التي أصبحت من كبار علماء الأمة، وروى عنها عدد كبير من الصحابة والتابعين. ومن المواقف الدالة على عناية النساء بالتعلم أن النساء طلبن من النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعل لهن يوماً خاصاً للتعليم، فاستجاب لهن. ومن أشهر النساء العالمات في التاريخ الإسلامي: عائشة رضي الله عنها، وأم سلمة، وحفصة، وأسماء بنت أبي بكر، وغيرهن كثير. وهذا يبين أن **طلب العلم النافع للمرأة حق مشروع وفضيلة عظيمة**، وأن المجتمع المسلم لا يستقيم إذا حرمت المرأة من العلم الذي تحتاج إليه في دينها ودنياها.



خامساً: حق المرأة في التملك والاستقلال المالي:



من الحقوق المهمة التي قررها الإسلام للمرأة حقها في المال. فالمرأة في الشريعة لها ذمة مالية مستقلة، ويمكنها أن تملك وتبيع وتشتري وتهب وتتصدق، وفق الأحكام الشرعية.

قال الله تعالى:

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ﴾

وهذا يقرر أولاً مهمًا، وهو أن للمرأة شخصية مالية معتبرة في الشريعة. فمال المرأة ليس ملكاً لزوجها لمجرد قيام العلاقة الزوجية، ولا يجوز للرجل أن يستولي على مالها بغير حق.



سادساً: حق المرأة في الميراث:



من أبرز الحقوق التي قررها الإسلام للمرأة حقها في الميراث.

قال الله تعالى:

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾

فالإسلام نص صريح في إثبات حق المرأة في التركة، سواء كان المال قليلاً أو كثيراً، ووصفت هذا الحق بأنه «نصيباً مفروضاً». وقد بين المفسرون أن هذا كان تحولاً مهماً عما كان معروفاً في الجاهلية من حرمان النساء من الميراث. ثم جاءت آيات الميراث في سورة النساء لتفصل أنصبة الورثة. وهنا ينبغي التنبيه إلى مسألة مهمة: الإسلام لم يجعل نصيب المرأة دائماً نصف نصيب الرجل، بل تختلف الأنصبة بحسب درجة القرابة والورثة الموجودين؛ ففي بعض مسائل الميراث ترث المرأة مثل الرجل، وفي مسائل أخرى ترث أكثر منه، وفي مسائل معينة يكون للرجل ضعف نصيب المرأة، وذلك مرتبط بنظام الميراث الكامل وما يترتب على الرجل من التزامات مالية كالنفقة والمهر في الأحوال التي أوجبها الشرع. فلا يصح اختزال نظام الميراث الإسلامي كله في عبارة «المرأة ترث نصف الرجل»، لأن هذه ليست قاعدة مطردة في جميع صور الميراث.

سابعًا: حق المرأة في اختيار الزوج والرضا بالزواج:

الزواج في الإسلام عقد قائم على التراضي، وليس للمرأة أن تكون مجرد سلعة تنتقل من ولي إلى زوج دون اعتبار لإرادتها. وقد جعل الإسلام للمرأة حقوقًا في عقد الزواج، ومن ذلك المهر.

قال الله تعالى:

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾

فالمهر حق للمرأة نفسها، وليس لأبيها أو أخيها أو وليها أن يأخذه لنفسه بغير حق. كما نهى الله تعالى عن إكراه النساء وإيذائهن في الحياة الزوجية، فقال:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا

بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ﴾

والسنة النبوية أيضًا جاءت بحماية رضا المرأة، ومن ذلك رد النبي صلى الله عليه وسلم بعض صور الزواج التي تمت دون رضا المرأة.

ثامنًا: حق المرأة في حسن المعاشرة الزوجية:

لم يجعل الإسلام العلاقة الزوجية علاقة سيطرة واستبداد، بل أقامها على المودة والرحمة والمعروف.

قال الله تعالى:

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا

وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾

وقد فسر الطبري «المعاشرة بالمعروف» بحسن المحبة وأداء الحقوق، وأن يمسك الرجل زوجته بالمعروف أو يفارقها بإحسان. (وقال سبحانه:

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

وقد قرر المفسرون أن هذه الآية أصل في تقرير الحقوق المتبادلة بين الزوجين، بحيث يكون لكل منهما حقوق وعليه واجبات، ويرجم ذلك إلى المعروف والعدل. (ومن السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم:

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

وقد رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها، وحكم عليه بالحنة. (وهذا الحديث يظم معيارًا مهمًا للأخلاق: ليس الرجل الفاضل هو الذي يحسن التعامل مع الناس خارج بيته فقط، وإنما من علامات خيره حسن معاملته لأهله.

تاسعاً: وصية النبي صلى الله عليه وسلم بالنساء:

من أعظم الأدلة على مكانة المرأة في السنة النبوية قول
النبي صلى الله عليه وسلم:

«استوصوا بالنساء خيراً».

وهو حديث صحيح رواه البخاري ومسلم. (حديث الرسول ﷺ)
وهذه الوصية النبوية ليست مجرد توجيه أخلاقي عابر، بل هي أصل
عظيم في وجوب حسن معاملة النساء وعدم ظلمهن. ومن هديه
صلى الله عليه وسلم أنه كان حسن العشرة لأزواجه، وكان يعامل
أهله بالرحمة واللطف، ولذلك كان قدوة عملية في تطبيق ما أمر
به الناس.

عاشراً: حق المرأة في النفقة والرعاية:

أوجب الإسلام على الزوج، في إطار الزواج الصحيح، النفقة
على زوجته بحسب المعروف والاستطاعة، وجعل ذلك من
مسؤولياته.

قال الله تعالى:

﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

كما قال سبحانه:

﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾

وهذا يبين أن الشريعة لم تجعل المرأة في الزواج بلا حقوق مالية،
وإنما رتبت عليها حقوقاً واضحة. وفي المقابل، فإن نظام الأسرة في
الإسلام قائم على التكامل في المسؤوليات، وليس على تحميل كل
طرف جميع الأعباء نفسها.

الحادي عشر: حق المرأة كام:

من أجمل صور تكريم الإسلام للمرأة تكريمها أمًا. جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أمك». قال: ثم من؟ قال: «أمك». قال: ثم من؟ قال: «أمك». قال: ثم من؟ قال: «أبوك». فقدم النبي صلى الله عليه وسلم الأم ثلاث مرات، لما تتحملة من مشقة الحمل والولادة والرضاع والتربية. وقد أشار القرآن إلى هذه المعاني بقوله تعالى:

وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ
كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا
وقال سبحانه:

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي
عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾

وهذا التكريم لا يعني أن الأب أقل شأنًا، وإنما يبرز عظيم ما تتحملة الأم من مشاق، ولذلك جاءت السنة بتأكيد برها والإحسان إليها.

الثاني عشر: تكريم المرأة بنتًا:

من مظاهر التحول العظيم الذي أحدثه الإسلام أنه أعاد الاعتبار إلى **البنت**. ففي الجاهلية كان بعض الناس يستثقلون ولادة الأنثى، حتى بلغ الأمر ببعضهم أن يئد ابنته خوفًا من العار أو الفقر. فجاء القرآن بتجريم هذا الفعل وإدانتة بشدة، فقال سبحانه:

﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾

ثم جعل النبي صلى الله عليه وسلم الإحسان إلى البنات سببًا للأجر العظيم، ودعا إلى تربيته ورعايتها والإحسان إليها. وهكذا انتقلت البنت في التطور الإسلامي من كونها عبئًا أو مصدر عار في بعض التطورات الجاهلية إلى كونها أمانة ونعمة وسببًا للأجر.

الثالث عشر: حق المرأة في الكرامة وعدم الإهانة:

الإسلام يحرم الظلم والاعتداء، والمرأة
داخلة في عموم ذلك.

قال الله تعالى:
(إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ)

وقال سبحانه:
(وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَازًا لَّتَعْتَدُوا)

كما قال:
(وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ)

فلا يجوز أن تتحول القوامة أو الولاية الأسرية إلى ذريعة للظلم والإهانة وسلب الحقوق.
والقوامة في القرآن مرتبطة بالمسؤولية والإنفاق والرعاية، وليست رخصة للعدوان.

الرابع عشر: المرأة والرجل في المسؤولية والتكليف:

الإسلام لا يجعل الرجل مسؤولاً وحده أمام الله، ولا يجعل
المرأة تابعة له في علاقتها بربها.

قال الله تعالى:
(وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ)

وقال سبحانه:
(فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أَضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّمَّنْ ذَكَرَ
أَوْ أَنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ)

فالمرأة مسؤولة عن طاعتها وعبادتها وأخلاقها وعملها، والرجل كذلك، وكل إنسان سيحاسب على
عمله. وهذا يرسخ مبدأ مهمًا: المرأة في الإسلام شخصية مكلفة مستقلة أمام الله تعالى.

الخامس عشر: الإسلام حفظ حق المرأة في الزواج والطلاق:

لم يجعل الإسلام المرأة محبوسة في زواج لا تطبيقه مهما كانت الظروف، بل شرع أحكاماً للطلاق والخلع والفراق عند تعذر استمرار الحياة الزوجية.
ومن ذلك قوله تعالى:

﴿فَإِمْسَاكِ بِمَعْرِوفٍ أَوْ تَسْرِخِي بِإِحْسَانٍ﴾

فإذا استحالَت الحياة الزوجية، فلا يجوز أن يتحول الزواج إلى وسيلة لتعذيب المرأة أو إيذاها.

﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾

فالهدف من التشريع ليس مجرد استمرار عقد الزواج بأي ثمن، وإنما تحقيق العدل والإحسان ورفع الضرر.

السادس عشر: نماذج نسائية عظيمة في القرآن والسنة:

لم يقدم الإسلام المرأة بوصفها شخصية هامشية، بل ذكر القرآن عدداً من النساء بوصفهن نماذج للإيمان والصبر والعفة والقوة والثبات.

1. مريم عليها السلام

قال الله تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَتُ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُّوحِنَا وَصَدَّقْتُ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا إِحْسَانُ﴾
وقد أثنى الله عليها ثناءً عظيماً، وجعل لها سورة باسمها، وهي سورة مريم.

2. أم موسى

عرض القرآن قصة أم موسى وكيف أوحى الله إليها أن تلقي ولدها في اليم عند خوفها عليه، ثم رد الله إليها ولدها.

قال تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي﴾

3. امرأة فرعون

جعلها الله نموذجاً للمؤمنين والمؤمنات جميعاً، فقال:

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِّنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِّنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾

واللافت أن القرآن جعلها مثلاً للذين آمنوا، وليس للنساء فقط، مما يدل على أن الإيمان والفضيلة ليسا حكراً على جنس دون آخر.

السابع عشر: المرأة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم:

كانت المرأة حاضرة في المجتمع النبوي حضورًا واضحًا. فمن النساء من كانت عالمة، ومنهن من كانت تاجرة، ومنهن من شاركت في خدمة المجتمع، ومنهن من روت الحديث، ومنهن من وقفت مع الدعوة، وكل ذلك في إطار الضوابط الشرعية. ومن أبرز النماذج **خديجة رضي الله عنها**، التي كانت زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وأول من آمن به من النساء، ووقفت معه في أصعب مراحل الدعوة. ومن أبرز النماذج أيضًا **عائشة رضي الله عنها**، التي أصبحت من كبار علماء المسلمين، وكان الصحابة يرجعون إليها في مسائل العلم. وهذا يدل على أن الإسلام لم ينظر إلى المرأة باعتبارها بلا عقل أو علم أو قدرة على المشاركة في الخير، وإنما جعل لها مكانها ودورها بما يناسب أحكام الشريعة.

الثامن عشر: معنى المساواة والعدل في الإسلام:

من المهم جدًا عند الحديث عن حقوق المرأة أن نفهم الفرق بين **المساواة المطلقة والعدل**. الإسلام لا يقول إن الرجل والمرأة متطابقان في كل الصفات والوظائف والأحكام، لكنه يقرر أن كليهما إنسان مكرم، وأنهما يشتركان في أهل التكليف والثواب والعقاب، ثم يضع لكل منهما أحكامًا تتناسب مع طبيعة الأسرة والمجتمع والمسؤوليات.

قال تعالى:

﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾

وهذه الآية جاءت في سياق خاص بقصة أم مريم، ولا يحق اقتطاعها لتكون قاعدة عامة لانتقاص المرأة.

وفي المقابل

قال الله تعالى:

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾

فالمنهج الإسلامي يقوم على **العدل والتكامل**، لا على احتقار أحد الجنسين للآخر.

التاسع عشر: القوامة ليست تسلطاً:

من أكثر المسائل التي تحتاج إلى فهم دقيق مسألة القوامة.

قال الله تعالى:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى
بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾

القوامة في أصلها مسؤولية ورعاية وإنفاق وحماية وإدارة لشؤون الأسرة، وليست تطريخاً بالظلم أو الإهانة. ومن الخطأ أن يستعمل رجل هذه الآية لتبرير الاستبداد أو إهانة زوجته؛ لأن القرآن نفسه أمره بقوله:

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

وقال النبي صلى الله عليه وسلم:

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

فمن أراد أن يفهم القوامة فهماً صحيحاً فعليه أن يضعها في إطارها الكامل: مسؤولية مقرونة بالمحاسبة، وحقوق يقابلها واجبات، ورعاية يقابلها إنفاق وحماية وإحسان.

العشرون: من حقوق المرأة حفظ عرضها وسمعتها

حفظ الإسلام للمرأة كرامتها وعرضها، وحرّم
قذف المحصنات والافتراء عليهن.

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾

وجعل القذف جريمة لها عقوبة شرعية وشروط إثبات صارمة. وهذا يعكس مدى عناية الشريعة بحماية سمعة المرأة وعدم السماح بتحويل الكلام والاتهامات إلى وسيلة لتدمير حياتها.

الحادي والعشرون: الإسلام حمى المرأة من الاستغلال

نهى الله تعالى عن استغلال المرأة مالياً
أو إكراهها أو التضييق عليها لأخذ مالها.

قال سبحانه:

﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾

وهذا يؤكد أن مال المرأة ليس مباحاً للرجل
لمجرد أنه زوج أو ولي. كما جعل الإسلام المهر
حقاً لها، والميراث حقاً لها، وما تملكه المرأة
من مال ملكاً لها، ولا يجوز الاعتداء عليه.

الثاني والعشرون: حقوق المرأة لا تعني إسقاط واجباتها

كما أن الإسلام قرر للمرأة حقوقاً، فإنه جعل عليها
واجبات، كما جعل للرجل حقوقاً وواجبات.

قال الله تعالى:

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾

فالأسرة لا تقوم على المطالبة بالحقوق فقط، وإنما على
التعاون وأداء الواجبات. فالزوج له حقوق وعليه واجبات،
والزوجة لها حقوق وعليها واجبات، والأبناء لهم حقوق
وعليهم واجبات، وبذلك تتحول الأسرة من ميدان طراع على
السلطة إلى مؤسسة تقوم على السكينة والرحمة
والتعاون.

❁ الثالث والعشرون: ما بين تعاليم الإسلام وبعض الممارسات الخاطئة: ❁

من المهم التفريق بين الإسلام نفسه وبين بعض التصرفات التي يرتكبها المسلمون. فإذا ظلم رجل زوجته، أو حرم أخته من الميراث، أو منع ابنته من التعليم، أو أهان أمه، أو استولى على مال امرأة، فلا يحرم أن نقول إن هذا هو حكم الإسلام لمجرد أن الفاعل مسلم. بل الواجب أن نعرض هذه الأفعال على القرآن والسنة. فحرمان المرأة من الميراث يخالف قول الله تعالى:

﴿وَالنِّسَاءُ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾.

وإيذاء الزوجة وإهانتها يخالف قوله تعالى:

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾.

وسوء معاملة الأسرة يخالف قول النبي صلى الله عليه وسلم:

«خيركم خيركم لأهله.

ولذلك لا بد من التمييز بين الشريعة وبين العادات والتقاليد والأخطاء البشرية.

❁ الرابع والعشرون: لماذا أعطيت المرأة أحكامًا تختلف عن الرجل في بعض المسائل؟ ❁

قد يقال: إذا كان الإسلام كرم المرأة، فلماذا توجد أحكام تختلف فيها عن الرجل؟

والجواب أن الاختلاف في بعض الأحكام لا يعني بالضرورة الانتقاص. فقد تختلف المسؤوليات، ولذلك تختلف بعض الأحكام. ومن أبرز الأمثلة نظام الأسرة والنفقة والميراث وبعض أحكام اللباس والعبادات والولايات. والإسلام ينظر إلى الإنسان باعتباره جزءًا من منظومة متكاملة؛ فليست كل مسألة منفصلة عن بقية الأحكام. وفي نظام الميراث مثلاً، لا يحرم النظر إلى مقدار نصيب المرأة مجرداً عن الالتزامات المالية التي جعلها الشرع على الرجل في مواضع كثيرة، مثل المهر والنفقة على الزوجة والأولاد. وهذا لا يعني أن كل مسألة يجب تفسيرها بهذه الطريقة وحدها؛ بل أحكام الشريعة لها تفاصيلها وأدلتها، وينبغي الرجوع إلى أهل العلم في المسائل الفقهية الدقيقة.

الخامس والعشرون: التكريم الحقيقي للمرأة في الإسلام: ❀

إن تكريم الإسلام للمرأة ليس مجرد شعارات،
وإنما يظهر في مجموعة متكاملة من المبادئ:

- كرمها باعتبارها إنسانًا.
- ساواها بالرجل في أصل الكرامة الإنسانية.
- جعل لها ذمة مالية مستقلة.
- أثبت لها حق الميراث.
- جعل لها حق المهر.
- حرم ظلمها وأكل مالها بالباطل.
- أمر بحسن معاشرتها.
- كرمها أمًّا.
- كرمها بنتًا.
- جعل لها نصيبًا من العلم والعبادة والعمل الصالح.
- جعلها شريكة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- حفظ عرضها وسمعتها.
- جعل لها حقوقًا داخل الأسرة.
- شرع لها وسائل للخروج من الحياة الزوجية عند تعذر استمرارها وفق الأحكام الشرعية.
- جعل الإيمان والعمل الصالح معيارًا للثواب، سواء كان العامل رجلًا أو امرأة.

خاتمه

إن مكانة المرأة في الإسلام لا يمكن اختزالها في قضية واحدة أو حكم واحد، بل ينبغي النظر إليها في إطار التطور الإسلامي الكامل للإنسان والأسرة والمجتمع. لقد قرر القرآن أن المرأة والرجل من أهل إنساني واحد، وأن معيار التفاضل الحقيقي هو التقوى، وأن المرأة شريكة في الإيمان والعبادة والعمل الصالح، وأن لها حقوقاً مالية وأسرية واجتماعية، وأن ظلمها أو الاعتداء على مالها أو كرامتها أمر محرّم. وقد جاءت السنة النبوية لتترجم هذه المبادئ إلى واقع عملي؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم أوصى بالنساء خيراً، وكان خير الناس لأهله، ويبيّن أن حسن التعامل مع الأسرة من علامات الخيرية. ومن أعظم ما ينبغي إدراكه أن الإسلام لا يرفع مكانة المرأة بانتقاص الرجل، ولا يرفع الرجل بظلم المرأة؛ وإنما جعل كلّاً منهما عبداً لله، وشرع لهما من الحقوق والواجبات ما يحقق العدل والتكامل. فالمرأة في الإسلام ليست سلعة، ولا مخلوقاً هامشياً، ولا تابعاً بلا شخصية، وإنما هي إنسان مكتمل، ومؤمنة مكلفة، وابنة لها حق البر، وزوجة لها حقوق، وأم لها مكانة عظيمة، وعضو في المجتمع له دوره ومسؤوليته. وإذا أردنا أن نعرف حقيقة موقف الإسلام من المرأة، فعلينا أن نقرأ القرآن والسنة قراءة كاملة، لا أن نأخذ حكماً منفرداً ونترك بقية النصوص. فالنظرة الإسلامية المتكاملة تقوم على قول الله تعالى:

﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ... أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْراً عَظِيماً﴾

وعلى قول النبي صلى الله عليه وسلم: "استوتوا بالنساء خيراً (وعلى هديه صلى الله عليه وسلم):

«خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي».

وهكذا يتبين أن تكريم المرأة في الإسلام ليس فكرة مستحدثة، وإنما هو جزء أصيل من التشريع الإسلامي، وأن حفظ كرامتها وإعطاءها حقوقها والقيام بواجباتها من مقتضيات الإيمان والعدل والتقوى.



info@homeafrican.com

البريد الإلكتروني



@homeafrican01

الحساب الرسمي



0561680733

رقم التواصل



منصات التواصل الاجتماعي

